استرطنه فيه المقارنة كالصلوة وما دخل فيه ح

انه ليس لنا ما تمتنع مقارنته ويجب نفيه عن الصوم
فاما ما يجوز تقدمه فهو الباقي والضابط فيما دخل فيه بعض فعله
لا يشترط كالصوم فانه لو نوى بعد طلوع الفجر وهو بالغ صح صومه فقد دخل فيه
بعض فعله والحنث والزكوة والكفارة والاضحية بالصوم لا يتقدم نفع بعض
فعله بالنيابة انتهى المسألة الرابعة انه يشترط استدامة نيته العمل ذكرا
الى تمامه لئلا يخلو عنها حقيقة اما استدامتها حكما بان لا ياتي بما ينافيها
فواجب كما مر وقوله تدم بضم التاء وكسر الدال او بفتح التا وضم الدال
ففاعله على الاول ضمير المخاطب وعلى الثاني ضمير النية

وبه وبالقول تم العمل ⊛ بعين وفق سنة لا تعمل بتحكم ⊛ اي ان النية
والقول والعمل اذ وقعت بعين وفق سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
اى شرعه لانه لا تكمل اي لا تعتبر لانها معصية او قريبة منها وقد
قال تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال تعالى
الذين يتبعون الرسول النبي الامي الاية وقال الفضيل بن عياض
لا يقبل الله العمل الا اذا كان خالصا صوابا قيل وما اخلاصه قال ان
يكون لله وصوابه ان يكون وفق سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

من لم يكن يعلم ذا فليسأل ⊛ من لم يجد معلما فليرحل ⊛ فيه مسئلتان
المسألة الاولى ان من لم يعلم ما تقدم بان جهله او شيئا منه فلا يتسارع بدا
اليه وليسأل عن اهل العلم وجوبا ان كان واجبا وندبا ان كان مندوبا
قال تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وهم اهل العلم كما قاله
ابن عباس وغيره وروى ابو داود عن جابر رضي الله عنه في خبر المشجوج
الا سألوا اذا لم يعلموا فانما شفاء العي السؤال المسألة الثانية
من لم يجد معلما يعلمه ما يحتاج اليه في امر دينه ومعاشه فليرحل وجوبا
لتعلم الواجب وندبا لتعلم المندوب اقتداء بالسلف فقد رحل الكليم
سيدنا موسى عليه السلام للاستفادة من السيد الخضر ورحل جابر بن
عبد الله مسيرة شهر الى عبد الله بن عبد الله ابن انيس في حديث واحد
ورحل عقبة بن الحارث من مكة الى المدينة في مسألة رضعة

وطاعة ممن حراما يأكل ⊛ مثل البنا فوق موج يجعل ⊛ افاد
كلامه ان فعل الطاعة من صلوة وصوم وحج وغيره لكن ممن يأكل حراما
اي لا يجتنبه او لبسه عالما بتحريمه مثل واضع البناء فوق موج

وان قيل النية عمل من اعمال القلب فكيف يحتاج الى النية ويتسلسل يجاب
لا نطلق العمل على فعل الناوي النية ومنه ان سائر اعمال القلوب لا تفتقر شرعا الى النية

تمت شرح المنظومات لملا علي قاري

يجري مجرى عاج بان يجعله اساسا له ومعلوم انه لا يثبت عليه فقد روى ابو منصور
الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل لقمة من حرام لم تقبل له صلوة اربعين
ليلة وفيه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما من لم يبال من اين اكتسب المال
لم يبال الله من اي باب ادخله النار وروى الامام احمد من حديث ابن عمر
من اشترى ثوبا بعشرة دراهم في ثمنه درهم حرام لم يقبل الله صلوته وعليه منه
شيء وقال ابن عباس رضي الله عنه لا يقبل الله صلاة امرئ في جوفه حرام
وقال يحيى بن معاذ الطاعة خزانة من خزائن الله مفتاحها الدعاء واسنانه
لقمة الحلال وخص المصنف الاكل بالذكر لانه اغلب الانتفاعات

فاقطع يقينا بالفؤاد واجزم ⊛ بحدث العالم بعد العدم ⊛ شرع
في ذكر شيء من اصول الدين وهو العلم بالعقائد الدينية عن الادلة اليقينية
فذكر انه يجب على المكلف ان يتيقن بفؤاده وهو داخل القلب ويجزم
بلسانه بحدث العالم بفتح الحاء اي بتجدده وتجدد وجوده بعد ان لم يكن
والعالم بفتح اللام ما سوى الله سبحانه وتعالى ولا حاجة الى اثبات
الجوهر والعرض وصفاته لا لانها ليست عينه كما انها ليست غيره
بناء للغيرية على المعنى الاصطلاحي وهو كون الموجودين بحيث
يتصور وجود احدهما مع عدم الاخر اي انه يمكن الانفكاك بينهما لا
على المعنى اللغوي وكون العالم محدثا اجمع عليه اهل الملل الا الفلا
فانهم ذهبوا الى قدم السموات بجميع موادها وصورها واشكالها
وقدم العناصر بمعنى اصولها واشباهها لكن بالنوع بمعنى انها لم تخل
قط عن صورة لكنهم اطلقوا القول بحدوث ما سوى الله تعالى بمعنى
الاحتياج الى الغير لا بمعنى سبق العدم عليه وقد كفرهم المسلمون وقالوا
من زعم انه قديم فقد اخرجه عن كونه مخلوقا لله تعالى وبرهنوا على
حدوثه بالبراهين القاطعة منها انه اما قائم بنفسه او بغيره الثاني
العرض والاول ويسمى بالعين وهو محل الثاني المقوم له اما مركب وهو
الجسم او غير مركب وهو الجوهر وقد يقيد بالفرد وهو الذي لا يقبل
القسمة لا فعلا ولا وهما ولا فرضا وهو ايضا الجزء الذي لا يتجزى
والاعراض يدرك حدوث بعضها بالمشاهدة بالحس كانقلاب
النطفة علقة ثم مضغة ثم لحما ودما وفي الآفاق كالحركة بعد السكون
والضوء بعد الظلمة وسائر ما يشاهد من احوال الافلاك والعناصر والحيوان

Copyright © King Saud University